

قرار رئيس

الم الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٥١٢ / ٧ / ٢٠١٢ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال  
ولاحتة التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة  
لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .  
وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم ( ) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢ / ٧ /  
والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده ( ١ ) الموافقة على توقيف أوضاع فرع تلقى ( حالياً ) لشركة نماء لتداول الأوراق المالية إلى  
فرع تنفيذ فئة ثانية الكائن في ٣٨ شارع على مبارك - توريل - المنصورة .  
على أن يتم القيد بالسجل المعده لهذا الشأن بالإدارة المختصة . والتأشير في السجل التجاري  
المختص بذلك .

ماده ( ٢ ) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده ( ٣ ) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

